

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

760 - حديث آخر انبأنا اسماعيل بن احمد قال انا ابن مسعدة قال اخبرنا حمزة قال اخبرنا ابن عدي قال انا هنبل بن محمد قال نا عبداً بن عبد الجبار قال نا الحكم بن عبداً قال حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يقصرون الصلاة التاجر في افقه والمرأة تزور اهلها والراعي . قال المؤلف هذا حديث لا يصح والتمهم به الحكم قال احمد كل احاديثه موضوعة وقال ابو حاتم الرازي هو كذاب .

حديث في ان الصلاة لا تقطعها شيء .

761 - انا عبد الحق بن عبد الخالق قال نا عبد الرحمن بن احمد قال انا ابو بكر بن بشران قال نا الدارقطني قال انا الحسين بن اسماعيل قال انا اسحاق بن بهلول قال انا يحيى بن المتوكل قال انا ابراهيم بن يزيد الجوزي عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر قالوا لا يقطع صلاة المسلم شيء وادراً ما استطعت .

762 - قال الدارقطني ونا ابراهيم بن حماد نا احمد بن بديل قال نا ابو اسامة قال نا مجالد عن ابي الوداك عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع الصلاة شيء .

763 - قال الدارقطني نا محمد بن اسماعيل الفارسي قال نا احمد بن عبد